

ⵜⴰⴳⴷⴰⵏⵜ ⵏ ⵍⴻⴷⴰⵢⴻⵔ  
ⵜⴰⴳⴷⴰⵏⵜ ⵏ ⵜⴰⴷⵓⴷⴰⵏⵜ,  
ⵏ ⵜⴰⴷⵓⴷⴰⵏⵜ ⵏ ⵜⴰⴳⴷⴰⵏⵜ  
ⵏ ⵍⴻⴷⴰⵢⴻⵔ ⵏ ⵜⴰⴷⵓⴷⴰⵏⵜ.



المملكة المغربية  
وزارة الشباب،  
والثقافة والتواصل  
قصر الثقافة

Royaume du Maroc  
Ministère de la Jeunesse, de la Culture et de la Communication  
Département de la Culture



# برنامج دعم

## الفنون التشكيلية والبصرية

دفتر التحملات

**2022**

## المجالات المستهدفة:

- 4..... الإقامات الفنية في مجال الفنون التشكيلية والبصرية **المجال 1**
- 7..... تنظيم المعارض والصالونات المتخصصة في الفنون التشكيلية والبصرية. **المجال 2**
- 10..... المشاركة في معارض وصالونات الفنون التشكيلية والبصرية. **المجال 3**
- 13..... اقتناء الأعمال الفنية. **المجال 4**



## الإطار القانوني:

ينظم دعم قطاع الفنون التشكيلية والبصرية على شكل طلبات عروض مشاريع، تستجيب لمقتضيات دفتر التحملات هذا والقرار المشترك بين وزير الثقافة ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1273.14 الصادر في 10 جمادى الأولى 1435 (12 مارس 2014) المعدل بالقرار المشترك لوزير الثقافة والاتصال ووزير الاقتصاد والمالية رقم 2463.17 بتاريخ 29 ذي الحجة 1438 (20 سبتمبر 2017). المتعلق بتحديد كيفية دعم الفنون التشكيلية تنفيذا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.513 الصادر في 2 رجب 1434 هـ الموافق ل 13 ماي 2013 المتعلق بدعم المشاريع الثقافية والفنية، والتي توضح الأهداف والمجالات المعنية بالدعم ونوعية المستفيدين منه، و المعايير الخاصة باختيار المشاريع المدعمة، والمبالغ المرصودة لها وطرق صرفها، وكذا طبيعة وشروط الحصول على الدعم

## دراسة الملفات:

- يتم تقييم الملفات المترشحة من قبل لجنة مكونة من مهنيين من المجالات المعنية وممثلين عن قطاع الثقافة. ويتم تعيين أعضاء اللجنة وفق للمقتضيات التنظيمية المعمول بها؛
- تتكلف لجنة إدارية (سكرتارية اللجنة) بالدراسة القانونية للملف الإداري للمشاريع المترشحة للدعم وتحقق من صحة الوثائق المقدمة.

## إيداع الملفات:

مجالات الدعم	
1	الإقامات الفنية في مجال الفنون التشكيلية والبصرية
2	تنظيم المعارض والصالونات المتخصصة في الفنون التشكيلية والبصرية
3	المشاركة في معارض وصالونات الفنون التشكيلية والبصرية
4	اقتناء الأعمال الفنية


- يحمل دفتر التحملات من الموقع الإلكتروني لوزارة الشباب والثقافة والتواصل- قطاع الثقافة: [www.minculture.gov.ma](http://www.minculture.gov.ma) ، ومن خلال الموقع الإلكتروني المخصص لإيداع الطلبات؛
- يعد ملف طلب الدعم طبقا لمقتضيات دفتر التحملات هذا؛
- تودع ملفات الدعم لزوما وحصرًا عبر الموقع الإلكتروني التالي: <http://daam.minculture.gov.ma> ؛
- لا يمكن لحامل المشروع الاستفادة من أكثر من دعم واحد، باستثناء المترشحين لمجال اقتناء الأعمال الفنية الذين يحق لهم الاستفادة من الدعم في مجال إضافي آخر؛
- تقبل فقط طلبات عروض المشاريع المقدمة برسم سنة 2022، ولا تقبل المشاريع التي سبق تقديمها للدعم خلال الدورات السابقة؛

## مقتضى هام:

- في حال صدور أي قرار من طرف السلطات الحكومية المختصة بحظر الأنشطة الثقافية والفنية الحضورية، يتم اللجوء إلى تنظيم بعض الأنشطة الواردة بدفتر التحملات هذا بطريقة رقمية عن بعد، وذلك بعد الحصول على إذن مكتوب من طرف المصالح المركزية المختصة.

# المجال 1

الإقامات الفنية في  
مجال الفنون التشكيلية  
والبصرية



## الأهداف:

- تشجيع وتنشيط الإقامات الفنية الوطنية؛
- تشجيع ومصاحبة مبدعي الفنون التشكيلية والبصرية؛
- تعميق التكوين وتبادل التجارب؛
- إغناء المشهد الفني الوطني في ميدان الفنون التشكيلية والبصرية.

## المستفيدون:

- مبدعو ومحترفو الفنون التشكيلية والبصرية (المكرسون والشباب)؛
- أصحاب ومديرو الإقامات الفنية كفضاءات إبداعية للاستقبال ومواكبة الفنانين؛
- الشركات والتعاونيات الفنية والجمعيات العاملة في ميدان الفنون التشكيلية والبصرية.

## أنواع مشاريع الدعم:

- الإقامات الفنية بالمغرب التي توفر للفنانين وسائل الإنتاج والترويج ومواكبة التقنية؛
- مشروع عمل فني بالمغرب قابل للإنجاز في الزمن ووفق شروط الإقامة.

## شروط الترشح:

- أن يفي حامل المشروع بجميع التزاماته السابقة مع وزارة الشباب والثقافة والتواصل-قطاع الثقافة؛
- أن يكون حامل المشروع فاعلا في ميدان الفنون التشكيلية والبصرية وله مساهمة معنوية أو مالية في دعم أو إنجاز المشروع؛
- أن يكون حامل المشروع من جنسية مغربية أو أجنبيا مقبلا بالمغرب حاملا لبطاقة الإقامة.

## ملف طلب الدعم:

تودع طلبات الدعم لزوما وحصرا عبر الموقع الإلكتروني التالي: <http://daam.minculture.gov.ma>

- ينبغي أن يتضمن ملف الترشيح المقدم للدعم الوثائق التالية:

- بطاقة مفصلة حول المشروع الفني للإقامة تحدد الفنانين المستفيدين وتدقق مدة الإنجاز؛
- التكلفة المالية للمشروع مرفقة ببيانات الأثمان الخاصة بكل مكونات المشروع؛
- ملف قانوني يثبت الوضعية القانونية السليمة لحامل المشروع والممارسة المنتظمة في الميدان الفني ويتضمن الوثائق التالية: الوثائق القانونية بالنسبة للجمعيات والتعاونيات: القانون الأساسي ووصل الإيداع ومحضر آخر جمع عام ولانحة أعضاء المكتب. بالنسبة للمقاولات والوكالات الفنية القانون الأساسي والقيد في السجل التجاري ووصل الإبراء الضريبي، شهادة التعريف الضريبي وشهادة التسجيل في الضمان الاجتماعي؛
- الملف الفني الذي يبرز إبداعات حامل المشروع؛
- شهادة تثبت تجربة حامل المشروع في ميدان تنظيم الإقامات الفنية والتوفر على فضاء مناسب؛
- نسخ من البطاقة المهنية للفنان أو البطاقة المهنية لتقني وإداري الأعمال الفنية للمشاركين في المشروع الفني؛
- السير الذاتية للفنانين المشاركين في المشروع الفني؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية لحامل المشروع أو بطاقة الإقامة بالنسبة للفنانين الأجانب المقيمين بالمغرب؛

- نموذج شيك أو شهادة التعريف البنكي لحامل المشروع مختومة من طرف البنك؛
- تصريح بالشرف مصادق عليه يتضمن الالتزام بالقانون المنظم للدعم وفق النموذج المرفق بملف طلب الترشح.

### معايير الإختيار:

- مراعاة وجهة المشروع من ناحية الجودة والابتكار والإشعاع؛
- مراعاة الجانب المهني لمكونات الإقامة.

### ملحوظة:

- تعتمد اللجنة شبكة لتقييم المشاريع انطلاقا من هذه المعايير ومعايير أخرى تراها مناسبة.

### مبلغ الدعم:

- تحدد نسبة الدعم المخصصة لمجال الإقامة الفنية في 60 % من كلفة المشروع كحد أقصى على أن لا يتجاوز مبلغ الدعم 150.000.00 درهم للمشروع الواحد.

### صرف الدعم:

- يمنح الدعم بناء على عقد موقع بين وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة وحامل المشروع؛
- مباشرة بعد الإعلان عن نتيجة الدعم يتم إشعار حامل المشروع المدعم عبر البريد الإلكتروني لتوقيع العقد في ثلاثة نظائر مصادق عليها من طرف السلطات المحلية. يتم إيداع العقود مع الوثائق الورقية المطلوبة من طرف الوزارة لدى ملحقة مكتب الضبط المركزي بمديرية الفنون في أجل لا يتعدى أسبوعين كحد أقصى بعد التوصل به عبر البريد الإلكتروني، ويلغى الدعم مباشرة من طرف القطاع الوصي ودون إشعار في حالة تجاوز هذا الأجل؛
- يرفق العقد الموقع بين وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة وحامل المشروع بالعقد الموقع بين حامل أو مدير الإقامة وحامل المشروع؛
- يتسلم حامل المشروع نسبة 70% من المبلغ المخصص للدعم بعد التأشير على الالتزام بالنفقة الخاص بالعقد من طرف مصالح الخزينة الوزارية؛
- يتسلم حامل المشروع الباقي أي 30% بعد انتهاء الإقامة الفنية وإنجاز الإبداع المتفق عليه وفق المواصفات المطلوبة وتقديم تقرير مرفق بالصور والدعوات الإلكترونية والفواتير المتعلقة بالمصاريف للوزارة؛
- يضع المستفيد من الدعم جملة "دعم وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة برسم سنة 2022" والشعار البصري للوزارة، حسب المواصفات الخاصة بكل حجم، والمحددة من قبل وزارة الشباب والثقافة والتواصل-قطاع الثقافة، على كل الحوامل السمعية البصرية وعلى كل الوثائق والوسائط الإعلامية المستعملة للتعريف بالمشروع المدعم ويرسل عدد من الدعوات والحوامل الدعائية للمديرية الجهوية لوزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة قصد المواكبة والتعميم أسبوعا على الأقل قبل إقامة النشاط.

### ملاحظات:

- كل مخالفة للمقتضيات الواردة في دفتر التحملات يتعرض مرتكبها للجزاء المحددة في القرار المشترك لوزير الثقافة ووزير الاقتصاد والمالية الخاص بتحديد كيفية دعم الفنون التشكيلية والبصرية؛
- لا تقبل الملفات التي تنقصها إحدى الوثائق المذكورة المكونة لملف طلب الدعم أو التي تتضمن وثائق غير صحيحة.

# المجلد 2

تنظيم المعارض  
والصالونات المتخصصة  
في الفنون التشكيلية  
والبصرية

## الأهداف:

- تقريب الفنون التشكيلية والبصرية من الجمهور؛
- تقوية دينامية الصناعات الثقافية؛
- إبراز مكانة الفنان عبر نشر أعماله على أوسع نطاق؛
- تنوع وتقوية تبادل التجارب بين المبدعين؛
- مصاحبة مبدعي الفنون التشكيلية والبصرية.

## المستفيدون:

- الجمعيات أو التعاونيات أو المقاولات الفنية المتخصصة في الفنون التشكيلية والبصرية؛
- الرواقيون؛
- الفنانون المختررون للعرض بفضاءات باب الرواح، باب الكبير، محمد الفاسي.

## أنواع المشاريع المرشحة:

- تنظيم معرض فردي أو جماعي أو صالون للفنون التشكيلية والبصرية داخل المغرب.

## شروط الترشح:

- أن يفي حامل المشروع بجميع التزاماته السابقة مع وزارة الشباب والثقافة والتواصل-قطاع الثقافة؛
- أن يكون حامل المشروع فاعلا في ميدان الفنون التشكيلية والبصرية وله مساهمة معنوية أو مالية في دعم أو إنجاز المشروع؛
- أن يكون حامل المشروع من جنسية مغربية أو أجنبيا مقيما بالمغرب حاملا لبطاقة الإقامة؛
- وتدرج أروقة العرض في هذا الدعم باعتبارها وحدات تنتج أعمال الفنانين وتقدمها للجمهور وتتوفر على سياسة فنية وتمثل الفنانين.

## ملف طلب الدعم:

تودع طلبات الدعم لزوما وحصرا عبر الموقع الإلكتروني التالي: <http://daam.miniculture.gov.ma>

- ينبغي أن يتضمن ملف الترشيح المقدم للدعم الوثائق التالية:
- بطاقة مفصلة حول المشروع الفني والفنانين المشاركين؛
- التكلفة المالية للمشروع مرفقة ببيانات الأثمان الخاصة بكل مكونات المشروع؛
- ملف قانوني يثبت الوضعية القانونية السليمة لحامل المشروع والممارسة المنتظمة في الميدان الفني ويتضمن الوثائق التالية: الوثائق القانونية بالنسبة للجمعيات والتعاونيات: القانون الأساسي ووصل الإيداع ومحضر آخر جمع عام ولائحة أعضاء المكتب. بالنسبة للمقاولات والوكالات الفنية: القانون الأساسي والقيد في السجل التجاري ووصل الإبراء الضريبي، شهادة التعريف الضريبي وشهادة التسجيل في الضمان الاجتماعي؛
- ورقة مفصلة للتعريف بسياسة الرواق وأنشطته بالنسبة للرواقيين؛
- سير ذاتية للفنانين المشاركين؛
- مشروع الكتالوغ؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية لحامل المشروع أو بطاقة الإقامة بالنسبة للفنانين الأجانب المقيمين بالمغرب؛
- نسخ من البطاقة المهنية للفنان أو البطاقة المهنية لتقني وإداري الأعمال الفنية للمشاركين في المشروع الفني.
- نموذج شيك أو شهادة التعريف البنكي لحامل المشروع مختومة من طرف البنك؛
- تصريح بالشرف مصادق عليه يتضمن الالتزام بالمقتضيات المنظمة للدعم وفق النموذج المرفق بملف طلب الترشيح.



## معايير الإختيار:

- وجاهة المشروع من حيث الجودة والابتكار والإشعاع؛
- مهنية حامل المشروع؛
- المسار الفني للمبدع أو المبدعين، موضوع المعرض؛
- أهمية المعرض أو الصالون في التنوع الثقافي والجمالي؛
- إسهام المعرض في التعريف بالإبداع الفني المغربي بمختلف مكوناته؛
- احترام المعرض للضوابط الفنية والتقنية
- تعطى أولوية خاصة للملفات المتعلقة بتنظيم أول معرض فردي للفنان المترشح.

### ملحوظة:

- تعتمد اللجنة شبكة لتقييم المشاريع انطلاقا من هذه المعايير ومعايير أخرى تراها مناسبة.

## مبلغ الدعم:

- تحدد نسبة الدعم المخصص لمجال تنظيم المعارض والصالونات المتخصصة في الفنون التشكيلية والبصرية في 60% من كلفة المشروع على أن لا يتجاوز مبلغ الدعم 200.000.00 درهم للمشروع الواحد؛
- تعتمد اللجنة شبكة للتقييم المالي للمصاريف المطلوبة.

## صرف الدعم:

- يمنح الدعم بناء على عقد موقع بين وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة وحامل المشروع؛
- مباشرة بعد الإعلان عن نتيجة الدعم يتم إشعار حامل المشروع المدعم عبر البريد الإلكتروني لتوقيع العقد في ثلاثة نظائر مصادق عليها من طرف السلطات المحلية. يتم إيداع العقود مع الوثائق الورقية المطلوبة من طرف الوزارة لدى ملحقة مكتب الضبط المركزي بمديرية الفنون في أجل لا يتعدى أسبوعين كحد أقصى بعد التوصل به عبر البريد الإلكتروني، ويلى الدعم مباشرة من طرف القطاع الوصي ودون إشعار في حالة تجاوز هذا الأجل؛
- يتسلم حامل المشروع نسبة 50% من المبلغ المخصص للدعم بعد الالتزام بالنفقة من طرف مصالح الخزينة الوزارية؛
- يتسلم حامل المشروع الباقي أي 50% بعد إنجاز المشروع المتفق عليه وفق المواصفات المطلوبة وتقديم تقرير مفصل مرفق بالصور والدعامات الفوتوغرافية والإلكترونية وتقديم الفواتير المتعلقة بمصاريف إنجاز المعرض للوزارة؛
- يضع المستفيد من الدعم جملة "بدعم وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة برسم سنة 2022 والشعار البصري للوزارة، حسب المواصفات الخاصة بكل حجم، والمحددة من قبل وزارة الشباب والثقافة والتواصل-قطاع الثقافة، على كل الحوامل السمعية البصرية وعلى كل الوثائق والوسائط الإعلامية المستعملة للتعريف بالمشروع المدعم ويرسل عدد من الدعوات والحوامل الدعائية للمديرية الجهوية لوزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة قصد المواكبة والتعميم أسبوعا على الأقل قبل إقامة النشاط.

### ملاحظات:

- كل مخالفة للمقتضيات الواردة في دفتر التحملات يتعرض مرتكبا للجزاءات المحددة في القرار المشترك لوزير الثقافة ووزير الاقتصاد والمالية الخاص بتحديد كيفية دعم الفنون التشكيلية والبصرية؛
- لا تقبل الملفات التي تنقصها إحدى الوثائق المذكورة المكونة لملف طلب الدعم أو التي تتضمن وثائق غير صحيحة.

# المجلد 3

المشاركة في معارض  
وصالونات الفنون  
التشكيلية والبصرية



## الأهداف:

- تقوية دينامية ميدان الفنون التشكيلية والبصرية؛
- تنوع وتقوية تبادل التجارب بين المبدعين؛
- تشجيع المواهب الشابة والناشئة من خلال المشاركة في المعارض والصالونات الفنية؛
- دعم ومصاحبة المبدعين في ميدان الفنون التشكيلية والبصرية؛
- مراعاة البعد الجهوي وتوخي العدالة المجالية؛
- دعم الإبداعات الفنية الهادفة الى مقارنة النوع وذوي الاحتياجات الخاصة.

## المستفيدون:

- المبدعون ومحترفو الفنون التشكيلية والبصرية (المكرسون والشباب)؛
- الجمعيات أو التعاونيات أو المقاولات الفنية المتخصصة في الفنون التشكيلية والبصرية.

## أنواع مشاريع الدعم:

- مشاركة المبدعين في المعارض والصالونات الفنية الوطنية والدولية؛
- مشاركة المؤسسات الفنية في المعارض والصالونات الفنية الوطنية والدولية.

## شروط الترشح:

- أن يفي حامل المشروع بجميع التزاماته السابقة مع وزارة الشباب والثقافة والتواصل-قطاع الثقافة؛
- أن يكون حامل المشروع فاعلا في ميدان الفنون التشكيلية والبصرية وله مساهمة معنوية أو مالية في دعم أو إنجاز المشروع؛
- أن يكون حامل المشروع من جنسية مغربية أو أجنبيا مقيما بالمغرب حاملا لبطاقة الإقامة.

## ملف طلب الدعم:

- تودع طلبات الدعم لزوما وحصرا عبر الموقع الالكتروني التالي: <http://daam.minculture.gov.ma>
- ينبغي أن يتضمن ملف الترشيح المقدم للدعم الوثائق التالية:
- بالنسبة للفنانين:

- ورقة مفصلة حول المشروع؛
- التكلفة المالية للمشروع مرفقة ببيانات الأثمان الخاصة بكل مكونات المشروع؛
- دعوة المشاركة؛
- القانون التنظيمي للصالون أو المعرض أو البينالي المشارك فيه؛
- الملف الفني للفنان أو للفنانين المشاركين في المعرض أو الصالون في حالة طلبات المشاركة الجماعية مع صور الأعمال ونسخة من البطاقة المهنية للفنان أو البطاقة المهنية لتقني واداري الأعمال الفنية؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية لحامل المشروع أو بطاقة الإقامة بالنسبة للفنانين الأجانب المقيمين بالمغرب؛
- نموذج شيك أو شهادة التعريف البنكي لحامل المشروع مختومة من طرف البنك؛
- تصريح بالشرف يتضمن الالتزام بالمقتضيات المنظمة للدعم وفق النموذج المرفق بملف طلب الترشيح؛
- بالنسبة للرواقيين:

- ورقة مفصلة حول المشروع؛
- التركيبة المالية للمشروع؛
- ملف قانوني يثبت الوضعية القانونية السليمة لحامل المشروع والممارسة المنتظمة في الميدان الفني ويتضمن الوثائق التالية: الوثائق القانونية بالنسبة للجمعيات والتعاونيات: القانون الأساسي ووصل الإيداع ومحضر آخر جمع عام ولائحة أعضاء المكتب . بالنسبة للمقاولات والوكالات الفنية القانون الأساسي والقيود في السجل التجاري ووصل الإبراء الضريبي، شهادة التعريف الضريبي وشهادة التسجيل في الضمان الاجتماعي؛

- نبذة عن أعمال الرواق أو قاعة العرض خلال السنتين الماضيتين؛
- ورقة مفصلة للتعريف بسياسة الرواق وأنشطته؛
- دعوة للمشاركة؛
- القانون التنظيمي للصالون أو المعرض أو البيئالي المشارك فيه؛
- نسخة من البطاقة المهنية للفنان أو للفنانين المشاركين، في حالة طلبات المشاركة الجماعية أو البطاقة المهنية لتقنيي وإداريي الأعمال الفنية؛
- الملف الفني للفنان أو للفنانين المشاركين في المعرض أو الصالون في حالة طلبات المشاركة الجماعية؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية لحامل المشروع أو بطاقة الإقامة بالنسبة للفنانين الأجانب المقيمين بالمغرب؛
- نموذج شيك أو شهادة التعريف البنكي لحامل المشروع مختومة من طرف البنك؛
- تصريح بالشرف بالصدق عليه يتضمن الالتزام بالمقتضيات المنظمة للدعم وفق النموذج المرفق بملف طلب الترشيح.

### معايير الإختيار:

- مراعاة وجهة المشروع من حيث الجودة المهنية والابتكار والإشعاع؛
- مراعاة أهمية المعرض أو الصالون الفني ضمن خريطة الصالونات الفنية الوطنية أو الدولية؛
- مراعاة وجهة ونجاعة سياسة الرواق.

### ملحوظة:

- تعتمد اللجنة شبكة لتقييم المشاريع انطلاقا من هذه المعايير ومعايير أخرى تراها مناسبة.

### مبلغ الدعم:

- تحدد نسبة الدعم المخصصة لمجال المشاركة في المعارض والصالونات الفنية المتخصصة في الفنون التشكيلية والبصرية في 60 % من كلفة المشروع على ألا يتجاوز مبلغ الدعم 150.000.00 درهم للمشروع الواحد؛
- تعتمد اللجنة شبكة لتقييم المالي للمصاريف المطلوبة.

### صرف الدعم:


- يمنح الدعم بناء على عقد موقع بين وزارة الشباب والثقافة والتواصل قطاع الثقافة وحامل المشروع؛
- مباشرة بعد الإعلان عن نتيجة الدعم يتم إشعار حامل المشروع المدعم عبر البريد الإلكتروني لتوقيع العقد في ثلاثة نظائر مصادق عليها من طرف السلطات المحلية. يتم إيداع العقود مع الوثائق الورقية المطلوبة من طرف الوزارة لدى ملحقة مكتب الضبط المركزي بمديرية الفنون في أجل لا يتعدى أسبوعين كحد أقصى بعد التوصل به عبر البريد الإلكتروني، ويبلغ الدعم مباشرة من طرف القطاع الوصي ودون إشعار في حالة تجاوز هذا الأجل؛
- يتسلم حامل المشروع نسبة 70 % من المبلغ المخصص للدعم بعد الالتزام بالنفقة من طرف مصالح الخزينة الوزارية؛
- يتسلم حامل المشروع الباقي أي 30 % بعد انتهاء المشاركة وفق المواصفات المطلوبة وتقديم تقرير مفصل الى الوزارة مرفق بالصور والدعامات الإلكترونية؛
- يضع المستفيد جملة "بدعم من وزارة الشباب والثقافة والتواصل قطاع الثقافة برسم سنة 2022" والشعار البصري للوزارة حسب المواصفات الخاصة بكل حجم والمحددة من قبل وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة، على كل الحوامل السمعية البصرية وعلى كل الوثائق والوسائط الإعلامية المستعملة للتعريف بالمشروع المدعم.

### ملاحظات:

- كل مخالفة للمقتضيات الواردة في دفتر التحملات يتعرض مرتكبها للجزاءات المحددة في القرار المشترك لوزير الثقافة ووزير الاقتصاد والمالية الخاص بتحديد كيفية دعم الفنون التشكيلية والبصرية؛
- لا تقبل الملفات التي تنقصها إحدى الوثائق المذكورة المكونة لملف طلب الدعم أو التي تتضمن وثائق غير صحيحة.

# المجلد 4

إقتناء الأعمال الفنية



## الأهداف:

- إغناء الرصيد الفني لوزارة الشباب والثقافة والتواصل -قطاع الثقافة؛
- إغناء المشهد الفني الوطني في ميدان الفنون التشكيلية والبصرية؛
- تشجيع ومصاحبة مبدعي الفنون التشكيلية والبصرية.

## المستفيدون:

- الفنانون الذاتيون.

## أنواع المشاريع المرشحة للدعم:

- الأعمال الفنية الإحترافية التي أنجزها فنانون مغاربة مقيمون داخل الوطن أو خارجه؛
- يمكن الترشح بأربعة أعمال كحد أقصى تختار للجنة واحدا منها.

## شروط الترشح:

- أن يفي حامل المشروع بجميع التزاماته السابقة مع وزارة الشباب والثقافة والتواصل-قطاع الثقافة؛
- أن يكون حامل المشروع فاعلا في ميدان الفنون التشكيلية؛
- أن يكون حامل المشروع من جنسية مغربية.

## ملف طلب الدعم:

تودع طلبات الدعم لزوما وحصرا عبر الموقع الإلكتروني التالي: <http://daam.minculture.gov.ma>

- ينبغي أن يتضمن ملف الترشيح المقدم للدعم الوثائق التالية:
- بطاقة تقنية مفصلة حول اللوحات الفنية المرشحة للدعم تتضمن المعلومات التالية: (العنوان أو التسمية، التقنيات، المواد، القياسات، تاريخ الإنتاج، النوع، حالة العمل الفني)؛
- القيمة المالية المقترحة؛
- السيرة الذاتية للفنان؛
- ملف فني شامل للفنان المترشح للدعم؛
- صور احترافية عالية الجودة للوحات المرشحة للاقتناء؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية للفنان؛
- نموذج شيك أو شهادة التعريف البنكي للفنان مختومة من طرف البنك؛
- نسخة من البطاقة المهنية للفنان أو البطاقة المهنية لتقني وإداري الأعمال الفنية؛
- تصريح بالشرف مصادق عليه يتضمن الالتزام بالقانون المنظم للدعم وفق النموذج المرفق بملف طلب الترشيح.

## معايير الاختيار:

- مراعاة القيمة الفنية والجمالية والتقنية للأعمال الفنية؛
- مراعاة الجانب المهني والمسار الفني للفنان صاحب العمل الفني.

## ملحوظة:

- تعتمد اللجنة شبكة لتقييم المشاريع انطلاقا من هذه المعايير ومعايير أخرى تراها مناسبة.

## مبلغ الدعم:

- يحدد ثمن العمل الفني بناء على ما تقرره لجنة البت من معايير منها المواد والمقاييس والحس الفني والجمالي والموضوع والمدرسة الفنية ومكانة الفنان في الساحة الفنية وكل معيار تعتبره اللجنة مهما. يتراوح مبلغ الدعم الموجه للأعمال التشكيلية بين 8.000.00 درهم كحد أدنى و35.000.00 درهم كحد أقصى للعمل الفني. ويتراوح مبلغ الدعم الموجه للصور الفوتوغرافية بين 5.000.00 درهم كحد أدنى و30.000.00 درهم كحد أقصى.

## صرف الدعم:

- يمنح الدعم بناء على عقد موقع بين وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة والفنان؛
- مباشرة بعد الإعلان عن نتيجة الدعم يتم إشعار حامل المشروع المدعم عبر البريد الإلكتروني لتوقيع العقد

في ثلاثة نظائر مصادق عليها من طرف السلطات المحلية. يتم إيداع العقود مع الوثائق الورقية المطلوبة من طرف الوزارة لدى ملحقة مكتب الضبط المركزي بمديرية الفنون في أجل لا يتعدى أسبوعين كحد أقصى بعد التوصل به عبر البريد الإلكتروني، ويلغى الدعم مباشرة من طرف القطاع الوصي ودون إشعار في حالة تجاوز هذا الأجل؛

- يتم صرف المبلغ المخصص للدعم بعد توقيع العقد وتسليم العمل الفني وفق آجال تحددها وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة.

#### ملاحظات:

- كل مخالفة للمقتضيات الواردة في دفتر التحملات يتعرض مرتكبها للجزاءات المحددة في القرار المشترك لوزير الثقافة ووزير الاقتصاد والمالية الخاص بتحديد كيفية دعم الفنون التشكيلية والبصرية؛

- لا تقبل الملفات التي تنقصها إحدى الوثائق المذكورة المكونة لملف طلب الدعم أو التي تتضمن وثائق غير صحيحة.

#### ملحوظة عامة:

- طبقا لمقتضيات المادة 22 من القانون رقم 68.16 المتعلق بالفنان والمهن المهنية، لا تقبل المشاريع المرشحة للحصول على الدعم التي يجمع فيها الشخص الواحد أكثر من ثلاث مهام، ولا يحتسب أجر المهمة الثالثة لكل شخص يجمع أكثر من مهمتين ضمن تكلفة الإنتاج للأعمال المرشحة للدعم؛

- لا تتحمل الوزارة أي مسؤولية في حال نشوب نزاع بين المشاركين في المشروع المدعم.

ⵜⴰⴷⵓⴷⴰ ⵜⴰⴳⵓⴷⴰⵜ  
ⵜⴰⴷⵓⴷⴰ ⵜⴰⴳⵓⴷⴰⵜ,  
ⴰⴷⵓⴷⴰ ⴰⴳⵓⴷⴰⵜ  
ⴰⴷⵓⴷⴰ ⴰⴳⵓⴷⴰⵜ.



المملكة المغربية  
وزارة الشباب،  
والثقافة والتواصل  
قطاع الثقافة

Royaume du Maroc  
Ministère de la Jeunesse, de la Culture et de la Communication  
Département de la Culture

مديرية الفنون  
17 شارع ميشلين أكادال الرباط  
الهاتف : +212 537 27 40 62  
الفاكس : +212 537 27 40 61